

Distr.: Limited
6 December 2001
Arabic
Original: English and Spanish

الجمعية العامة



الدورة السادسة والخمسون
البند ٤٤ من جدول الأعمال
الحالة في أمريكا الوسطى: إجراءات إقامة سلام وطيد
ودائم والتقدم المحرز في تشكيل منطقة سلام وحرية
وديمقراطية وتنمية

اسبانيا، فنزويلا، كولومبيا، المكسيك، النرويج، الولايات المتحدة الأمريكية:
مشروع قرار

بعثة الأمم المتحدة للتحقق في غواتيمالا

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ١٧٧/٥٥ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، الذي
قررت فيه أن تأذن بتجديد ولاية بعثة الأمم المتحدة للتحقق في غواتيمالا للفترة من
١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١،

وإذ تأخذ في اعتبارها أن حكومة غواتيمالا أعربت عن التزامها بالتنفيذ الكامل
لاتفاقات السلام،

وإذ تشدد على أن الجوانب الموضوعية من اتفاقات السلام لم تنفذ بعد وأن لجنة
متابعة تنفيذ اتفاقات السلام أقرت جدولاً جديداً لتنفيذها من سنة ٢٠٠٠ حتى نهاية سنة
٢٠٠٤،

وإذ تأخذ في اعتبارها أن الأطراف طلبت من الأمم المتحدة دعم توطيد عملية بناء السلام حتى عام ٢٠٠٣^(١)،

وإذ تأخذ في اعتبارها أيضا التقرير الثاني عشر المقدم من البعثة بشأن حقوق الإنسان^(٢)،

وإذ تأخذ في اعتبارها كذلك التقرير السادس للأمين العام بشأن التحقق من تنفيذ اتفاقات السلام^(٣)،

وإذ تأخذ في اعتبارها تقرير لجنة استجلاء التاريخ^(٤)،

وإذ تؤكد الدور الإيجابي الذي تؤديه البعثة في دعم عملية السلام في غواتيمالا،
وإذ تشدد على ضرورة استمرار تمتع البعثة بالدعم الكامل من جميع الأطراف المعنية،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن أعمال البعثة^(٥)،

١ - ترحب بالتقرير الثاني عشر المقدم من بعثة الأمم المتحدة للتحقق في غواتيمالا بشأن حقوق الإنسان^(٢)؛

٢ - ترحب أيضا بتقرير الأمين العام السادس بشأن التحقق من تنفيذ اتفاقات السلام^(٣)؛

٣ - تشير إلى تقرير لجنة استجلاء التاريخ^(٤) والتوصيات الواردة فيه؛

٤ - ترحب بالالتزام الذي تعهدت به حكومة غواتيمالا بالتنفيذ الكامل لاتفاقات السلام من خلال اعتماد سياسات اجتماعية تركز على الاتفاقات؛

٥ - تشير أيضا إلى أن لجنة متابعة تنفيذ اتفاقات السلام أعادت جدولة الالتزامات غير المستوفاة، وأدرجت التزامات أخرى لم تكن مجدولة في البداية؛

٦ - تحيط علما أيضا بالتوصيات الواردة في تقرير الأمين العام^(٥) التي تهدف إلى كفالة استجابة البعثة على النحو المناسب لمتطلبات عملية السلام حتى ٣١ كانون الأول/

(١) انظر A/55/389، الفقرة ٩.

(٢) A/56/273.

(٣) A/55/973.

(٤) A/53/928، المرفق.

(٥) A/56/391.

ديسمبر ٢٠٠٢، فضلا عن مقترحاته المتصلة بإجراء تغييرات في هيكل البعثة وملاكها الوظيفي للفترة ٢٠٠١-٢٠٠٣؛

٧ - **تحيط علما** بالاتفاق الذي توصلت إليه الأطراف فيما يتعلق بأهمية استمرار وجود البعثة في غواتيمالا حتى عام ٢٠٠٣؛

٨ - **تحيط علما مع الارتياح** بالتقدم المحرز في تنفيذ اتفاقات السلام، وخاصة التنفيذ الجزئي للاتفاق الضريبي الذي يرسى الأساس لزيادة الإنفاق العام على برنامج السلام، ويمهد الطريق لتحديث النظام الاقتصادي، وتشدد على ضرورة الانتهاء من إنجازها، لا سيما فيما يتعلق بتدابير تعزيز الثقة الشعبية في الإنفاق الحكومي؛

٩ - **تحيط علما أيضا مع الارتياح** بالإصلاحات المهمة التي أدخلت على قوانين العمل؛ وتعزيز القدرات التشغيلية، وتدريب الشرطة المدنية الوطنية، ونشرها الكامل؛

١٠ - **تشدد مع القلق** على أن الالتزامات الرئيسية ما زالت غير مستوفاة، في مجالات الإصلاحات الضريبية والقضائية والعسكرية والانتخابية وإصلاح الأراضي، فضلا عن تحقيق اللامركزية والتنمية الريفية، وتحت من ثم على ضرورة تنفيذ تلك الالتزامات دونما مزيد من التأخير؛

١١ - **تلاحظ** أن تعزيز عملية بناء السلام لا تزال تشكل أحد التحديات المهمة التي تتطلب جهدا وطنيا متساوقا لضمان عدم تراجع هذه العملية؛

١٢ - **تلاحظ** أن الحكومة الحالية اتخذت خطوة ذات شأن بتوقيعها مختلف صكوك حقوق الإنسان الدولية المهمة، وتصديقها عليها؛

١٣ - **تشجع** الحكومة على تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير البعثة عن حقوق الإنسان خصوصا بالنظر إلى ظاهرة الإفلات من العقوبة التي تحدث بصفة منتظمة فيما يتعلق بارتكاب الجرائم وانتهاكات حقوق الإنسان والزيادة المقلقة في الحوادث التي تستهدف الأشخاص العاملين في مجالي حقوق الإنسان والمسائل القضائية؛

١٤ - **تشدد** على أهمية التنفيذ التام لاتفاق هوية وحقوق السكان الأصليين^(٦) بوصف ذلك مفتاحا من مفاتيح مكافحة التمييز وتوطيد السلام وتحقيق المساواة في

(٦) A/49/882-S/1995/256، المرفق.

غواتيمالا، وتبرز ضرورة التنفيذ التام للاتفاق المتعلق بالجوانب الاجتماعية والاقتصادية والحالة الزراعية^(٧) كوسيلة لمعالجة الأسباب الأساسية للصراع المسلح؛

١٥ - تهيب بالحكومة تنفيذ توصيات لجنة استجلاء التاريخ، بغية تعزيز المصالحة الوطنية، وإعلاء الحق في معرفة الحقيقة وتوفير سبل الانتصاف لضحايا انتهاكات حقوق الإنسان والعنف المرتكبة أثناء الصراع الذي دام ستة وثلاثين عاما، وتهيب بالكونغرس إنشاء لجنة للسلام والوثام، على النحو الموصى به؛

١٦ - تدعو المجتمع الدولي، وبصفة خاصة وكالات الأمم المتحدة وبرامجها وصناديقها، إلى مواصلة دعم توطيد عملية بناء السلام واعتبار اتفاقات السلام إطارا لبرامجها ومشاريعها الخاصة بتقديم المساعدة التقنية والمالية، وتؤكد الأهمية المستمرة للتعاون الوثيق فيما بينها في سياق إطار الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية لغواتيمالا؛

١٧ - تحث المجتمع الدولي على أن يدعم ماليا تعزيز القدرات الوطنية لضمان توطيد عملية السلام في غواتيمالا من خلال آليات التعاون الدولية القائمة؛

١٨ - تحث المجتمع الدولي على أن يقدم الدعم المالي لتعزيز قدرات وكالات الأمم المتحدة وبرامجها حيث إن البعثة ستشرع في نقل بعض أنشطتها ومشاريعها إلى هذه الوكالات في سبيل دعم الجهود الوطنية المبذولة لتنفيذ الالتزامات المترتبة على اتفاقات السلام؛

١٩ - تؤكد أن للبعثة دورا رئيسيا تؤديه في النهوض بتوطيد السلام ومراعاة حقوق الإنسان وفي التحقق من الامتثال للجدول الزمني المنقح لتنفيذ ما لم ينفذ بعد من الالتزامات المنصوص عليها في اتفاقات السلام؛

٢٠ - تقرر أن تأذن بتجديد ولاية البعثة للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢؛

٢١ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم، في أقرب وقت ممكن، تقريرا مستكملا إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والخمسين، مشفوعا بتوصياته فيما يتعلق بمواصلة مرحلة بناء السلام بعد ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢؛

٢٢ - تطلب أيضا إلى الأمين العام أن يبقي الجمعية العامة على علم تام بتنفيذ هذا القرار.

(٧) A/50/956، المرفق.